

## هيئة التفاوض الحكومية الدولية لصياغة نص اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، والتفاوض بشأنه

إن جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير المقدم من المدير العام؛<sup>١</sup> وإذ تشير إلى المقرر الإجمالي (5) SSA2 (٢٠٢١) المعنون "عالم متضامن: إنشاء هيئة تفاوض حكومية دولية لتعزيز الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها"، الذي أنشئت بموجبه هيئة التفاوض الحكومية الدولية ("هيئة التفاوض") لصياغة نص اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، والتفاوض بشأنه، بغية اعتماده بموجب المادة ١٩، أو بموجب أحكام أخرى من دستور المنظمة؛ وإذ تشير إلى أن هيئة التفاوض الحكومية الدولية قد اتفقت، في اجتماعها الثاني، على أن الصك ينبغي أن يكون ملزماً قانوناً وأن يتضمن عناصر ملزمة قانوناً وأخرى غير ملزمة قانوناً، وحددت أن المادة ١٩ من دستور المنظمة هي الحكم الشامل الذي ينبغي اعتماد الصك بموجبه، دون المساس بالنظر أيضاً في مدى ملاءمة المادة ٢١ لهذا الغرض، مع تقدم العمل؛ وإذ تسلّم بأن هيئة التفاوض قد أحرزت تقدماً وتوصلت إلى اتفاق مبدئي بشأن العديد من أحكام اتفاق المنظمة بشأن الجوائح، وأنه يلزم القيام بمزيد من العمل بشأن العناصر المتبقية؛ وإذ تحيط علماً بالتقرير المقدم من المدير العام<sup>١</sup> وتعرب عن تقديرها لعمل هيئة التفاوض وهيئة مكتبها؛ وإذ تعيد تأكيد التزام الدول الأعضاء الكامل باتخاذ إجراءات للوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، مسترشدة بروح الإنصاف والتضامن،

تقرر ما يلي:

(١) أن تمدد ولاية هيئة التفاوض الحكومية الدولية لصياغة نص اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن الوقاية من الجوائح والتأهب والاستجابة لها، والتفاوض بشأنها، كي تتجز عملها في أسرع وقت ممكن، وتعرض نتائجه على نظر جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين في عام ٢٠٢٥، أو قبل ذلك على نظر دورة استثنائية لجمعية الصحة العالمية في عام ٢٠٢٤ إن أمكن، ببند وحيد على جدول الأعمال مكرّس لهذا الغرض؛

(٢) أن تتيح هيئة التفاوض في عملها المقبل التناوب بين أعضاء هيئة المكتب، حسب الاقتضاء، وإذا تم الاتفاق على ذلك داخل كل إقليم؛

(٣) أن يُعقد الاجتماع القادم لهيئة التفاوض في تموز/ يوليو ٢٠٢٤، بصيغة مختلطة تجمع بين المشاركة الحضرية والافتراضية مع توفير خدمة الترجمة الفورية، في تواريخ تؤكد الأمانة في أقرب

وقت ممكن، كي تنظر في خطة عملها والجدول الزمني لاجتماعاتها وتتفق عليهما، وكي تنظر، حسب الاقتضاء، في تحديث أسلوب عمل هيئة التفاوض الحكومية الدولية، بما يتسق مع هذا المقرر الإجرائي والمقرر الإجرائي (5) SSA2 (٢٠٢١)؛

(٤) أن تطلب إلى المدير العام مواصلة تقديم الدعم إلى هيئة التفاوض، بما يشمل تزويدها بما يلزم من خدمات ومرافق لأداء عملها، بما في ذلك المعلومات والمشورة الكاملة وذات الصلة في الوقت اللازم.

الجلسة العامة الثامنة، ١ حزيران/ يونيو ٢٠٢٤

ج٧٧/ المحاضر الحرفية/٨

= = =